الأمم المتحدة
A/HRC/RES/59/16

الجمعية العامة

Distr.: General
14 July 2025
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة التاسعة والخمسون
16 حزيران/يونيه – 8 تموز/يوليه 2025
البند 3 من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 7 تموز/يوليه 2025

16/59 – القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية الملحقة بها، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وجميع الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان،

وإذ يؤكد من جديد أن اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكولات الاختيارية الملحقة بهما تشكل مساهمة مهمة في الإطار القانوني لحماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بالنساء والفتيات،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 153/79 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2024 بشأن تكثيف الجهود العالمية من أجل القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة الصادرة عن الجمعية ولجنة وضع المرأة بشأن التدابير الرامية إلى القضاء على الممارسات الضارة بتمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان، وكذلك قراري مجلس حقوق الإنسان 16/44 المؤرخ 17 تموز/يوليه 2020 و16/50 المؤرخ 8 تموز/يوليه 2022 بشأن القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وقرارات المجلس الأخرى بشأن الموضوع نفسه،

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشير أيضاً إلى اعتماد الجمعية العامة لميثاق المستقبل[1] والتعاهد الرقمي العالمي المرفق به، وإلى القرارات الأخرى الصادرة عن الجمعية العامة ولجنة وضع المرأة ومجلس حقوق الإنسان بشأن موضوع التكنولوجيا الرقمية،

وإذ يشير كذلك إلى إعلان وبرنامج عمل فيينا، اللذين يؤكدان من جديد أن جميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية، حقوق عالمية ومترابطة ومتداخلة وغير قابلة للتجزئة، وإلى برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وإعلان ومنهاج عمل بيجين،

وإذ يشير إلى التزام الدول بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية،

وإذ يشير أيضاً إلى الاحتفال السنوي باليوم الدولي لعدم التسامح مطلقاً مع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، في 6 شباط/فبراير، بهدف تعزيز حملات التوعية واتخاذ إجراءات ملموسة ضد تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية،

وإذ يسلم بأن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية يشكل انتهاكاً واعتداء جسيمين لحقوق الإنسان وشكلاً من أشكال العنف الجنساني الشديد ضد النساء والفتيات يرتبط بطبيعته بالقوالب النمطية الضارة المتجذرة وعدم المساواة بين الجنسين والأعراف والتصورات والعادات الاجتماعية التمييزية التي تنال من الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية للنساء والفتيات وتمتعهن بها وممارستهن لها،

وإذ يسلم أيضاً بأن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية ممارسة ضارة تشكل تهديداً خطيراً لحق النساء والفتيات في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، بما في ذلك الصحة البدنية والعقلية والجنسية والإنجابية وصحة الأم والوليد والطفل والمراهق، وليست لها فوائد صحية موثقة، بل على العكس من ذلك، قد تؤدي إلى نتائج سلبية محتملة عند الولادة وقبل الولادة وبعدها، وقد يزيد من التعرض للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والتهاب الكبد الوبائي باء وجيم والكزاز والتعفن واحتباس البول والتمزق، فضلاً عن العواقب المميتة للأم والطفل،

وإذ يسلم كذلك بأن جميع الممارسات الضارة، مثل تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، عندما ترتكب ضد الطفلة، تترتب عليها عواقب ضارة بوجه خاص بصحتها ونموها، وإذ يشير في هذا الصدد إلى ضرورة ضمان جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للطفلة وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز،

وإذ يسلم بأن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية لا تزال تؤثر تأثيراً سلبياً لا على الوضع الاقتصادي والقانوني والصحي والاجتماعي لجميع النساء والفتيات فحسب بل أيضاً على تنمية المجتمع ككل، في حين يشكل تمكين النساء والفتيات والاستثمار فيهن وتمتعهن الكامل بحقوق الإنسان الخاصة بهن ومشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية وهادفة على جميع مستويات صنع القرار أموراً أساسية لكسر حلقة الفقر وعدم المساواة بين الجنسين والعنف والتمييز ضد النساء والفتيات، وهي أمور حاسمة لتحقيق جملة أمور منها التنمية المستدامة،

وإذ يسلم أيضاً بأن الممارسات الضارة من قبيل تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية تشكل عائقاً أمام التحقيق الكامل للمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات واحترام وحماية وإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للنساء والفتيات وتنمية إمكاناتهن الكاملة كشريكات على قدم المساواة مع الرجال والفتيان، واقتناعاً منه بأن المواقف والتصورات التمييزية والنمطية تقوض وضع المرأة والفتاة ومعاملتها على قدم المساواة مع الرجل، وتعرقل تنفيذ الأطر التشريعية والمعيارية التي تحظر العنف والتمييز ضدها وتعزز تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

(1) قرار الجمعية العامة 1/79.

وإذ يساوره بالغ القلق من أن الممارسة الضارة المتمثلة في تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، على الرغم من الجهود الوطنية والإقليمية والدولية المتزايدة، لا تزال مستمرة في جميع أنحاء العالم، شأنها شأن العديد من الممارسات الضارة الأخرى، وأنها تتفاقم في الحالات الإنسانية والنزاعات المسلحة والأوبئة وغيرها من الأزمات، وإذ يلاحظ مع القلق ظهور أشكال متطورة من هذه الممارسة، مثل التطبيب وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية عبر الحدود وعبر الاقاليم الوطنية،

وإذ يسلّم بأن منع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه هو أولوية وطنية في مجال التنمية وحقوق الإنسان والصحة العامة، وبالتالي يتطلب نهجاً شاملاً ومتعدد القطاعات يستند إلى التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان ويستند إلى مبادئ من بينها المساءلة والمشاركة والشفافية والتمكين والاستدامة والمساواة وعدم التمييز والتعاون الدولي،

وإذ يسلم أيضاً بأن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية تشكل تعذيباً أو سوء معاملة ويجب حظرها، وفقاً لالتزامات الدول بموجب القوانين الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء عدم وجود تدابير فعالة لمقاضاة الجناة ولإتاحة سبل الانتصاف والجبر لضحايا تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والناجيات منه وإزاء غياب خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية والصحة العقلية والنفسية والاجتماعية والمساعدة القانونية وخدمات إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي،

وإذ يسلم بأن التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة تحدث تحولاً جذرياً في العالم وتتيح فوائد هائلة محتملة لرفاه الناس والمجتمعات والنهوض بها ولتحسين المساواة بين الجنسين وحياة النساء والفتيات، بما في ذلك القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، مع الإقرار بأنها تشكل مخاطر جديدة على البشرية، بعضها غير معروف تماماً بعد، وبضرورة تحديد المخاطر والتخفيف من حدتها وضمان الإشراف البشري على التكنولوجيا بطرق تعزز التنمية المستدامة والتمتع الكامل بحقوق الإنسان للنساء والفتيات،

وإذ يلاحظ مع بالغ القلق أن العديد من البلدان النامية تفتقر إلى إمكانية الوصول إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بصورة مجدية وميسورة التكلفة، فضلاً عن استمرار وجود فجوة رقمية تؤثر على ثلثي سكان أقل البلدان نمواً، ولا سيما النساء والأطفال والشباب وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية وفي أوضاع هشة ممن لا تتوافر لهم إمكانية الوصول إلى الإنترنت، أو التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة أو المهارات الرقمية اللازمة لاستخدام الإنترنت والفضاء الرقمي على نحو آمن ومفيد، والتأكيد على ضرورة تعزيز التعاون الدولي لسد الفجوة الرقمية، بما في ذلك الفجوة الرقمية بين الجنسين، ومعالجة الاحتياجات الإنمائية الملحة والموارد المحدودة للبلدان النامية التي تنتشر فيها ظاهرة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بشكل كبير لسد هذه الفجوات،

وإذ يضع في اعتباره أن المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات ومشاركتهن الكاملة والمتساوية والهادفة في الفضاء الرقمي أمران ضروريان لسد الفجوة الرقمية بين الجنسين، بما في ذلك تمكين مشاركة النساء والفتيات في التعليم والتدريب وتشجيع قيادة المرأة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، مع الإقرار بأن الاعتماد المتزايد على التعلم الافتراضي والتحديات التي تواجهها النساء والأطفال، لا سيما الفتيات، في الوصول إلى الإنترنت والأجهزة الرقمية ومهارات محو الأمية الرقمية وغيرها من الحواجز المتعلقة بالفجوة الرقمية بين الجنسين يمكن أن تحد من إمكانية الحصول على تعليم منصف وجيد وتزيد من أوجه عدم المساواة بين البلدان وداخلها،

وإذ يساوره قلق بالغ من أن التغير التكنولوجي السريع، بما في ذلك تطوير واستخدام الذكاء الاصطناعي، يمكن أن يعيد إنتاج عدم المساواة القائمة بين الجنسين ويعززها بل ويفاقمها ويشكل مخاطر

جسيمة على حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع النساء والفتيات، حيث يمكن أن يؤثر على التمتع بالحق في الخصوصية وتفاقم العنف والتمييز، بما في ذلك من خلال المضايقات والإساءات والعنف الجنسي والتمييز الذي تيسره التكنولوجيا ضد النساء والفتيات اللاتي يقاومن إجراء ختان الإناث لهن وقادة المجتمع الذين يتحدثون علناً ضد تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية،

وإذ يعرب عن قلقه من أن التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة يمكن أن تيسر انتشار المعلومات المضللة والمعلومات الخاطئة عن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وعواقبه، ولا سيما على منصات التواصل الاجتماعي، والتي يمكن تصميمها واستخدامها للتضليل ونشر التنميط والوصم الجنساني بطرق تضر بالمجتمعات وتؤثر سلباً على التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع النساء والفتيات، وإذ يؤكد على أهمية مساهمة وسائل الإعلام والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية في التصدي لهذا الاتجاه،

وإذ يدرك أن المشاركة الحرة والكاملة والنشطة والهادفة للنساء والفتيات، حسب الاقتضاء وبطريقة تتفق مع قدراتهن المتطورة، في تصميم المبادرات والمحتوى الرقمي وتطويره ونشره شرط أساسي لإطلاق إمكانات التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة لمنع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه، مع تقليل مخاطرها إلى أدنى حد ممكن،

وإذ يقر بمساهمات الفتيات في مجتمعاتهن، ويسلط الضوء على أهمية تمكين جميع الفتيات وتمتعهن بحقوق الإنسان المفروضة لهن وفقاً لقانون حقوق الإنسان، وإذ يسلم بالفرص المتاحة لتوسيع حجم هذه المساهمات عن طريق الابتكار والتغيير التكنولوجي، والتعليم في العصر الرقمي، والوصول إلى التكنولوجيا الرقمية والتعليم الرقمي، مع التشديد في الوقت ذاته على ضرورة ضمان استجابة جميع السياسات والبرامج الرقمية للاحتياجات المتغيرة للفتيات والمشهد الرقمي المتغير، وإذ يسلم أيضاً في هذا الصدد بمساهمات أسرهن ومجتمعاتهن المحلية وبأهمية تنفيذ سياسات مراعية لاعتبارات الأسرة وذات منحى أسري تروم تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع الفتيات وتمتعهن بجميع حقوق الإنسان المفروضة لهن في سياق الابتكار والتغيير التكنولوجي والتعليم في العصر الرقمي،

وإذ يلاحظ بقلق أن العديد من البلدان تفتقر إلى بيانات دقيقة وموثوقة عن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية للتمكن من تحديد النساء والفتيات المعرضات للخطر، وتتبع التحولات في المواقف والممارسات، وإرشاد التخطيط وتتبع التقدم المحرز في القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بسبب غياب المؤشرات في نظم البيانات الإدارية، وعدم وجود أطر رصد وتقييم قوية لتتبع التقدم المحرز، وغياب المبادئ التوجيهية الموحدة بشأن جمع البيانات، مع ملاحظة الفرص التي تتيحها التكنولوجيات الرقمية لتوليد هذه البيانات المصنفة،

وإذ يرحب بتوافق الآراء العالمي المتزايد بشأن الحاجة إلى اتخاذ التدابير المناسبة لمنع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه، علماً أن هذه الممارسة لا يمكن تبريرها على أي أساس، بما في ذلك الأسس الدينية أو الثقافية، وإذ يلاحظ بقلق تزايد نشر الروايات المضللة في الفضاءات الرقمية، بما في ذلك من خلال حملات الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي غير المنظمة، بطرق قد تقوض الجهود الرامية إلى التصدي للممارسات الضارة،

وإذ يرحب أيضاً بمبادرات من قبيل إطار المساءلة بشأن القضاء على الممارسات الضارة، الذي اعتمده المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي في 18 شباط/فبراير 2025، والذي يهدف، في جملة أمور، إلى دعم الدول الأعضاء في تعزيز المساءلة والرصد والإبلاغ على الصعيد الوطني بشأن التزاماتها بإنهاء الممارسات الضارة، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، على نحو يتسق مع الأولويات الوطنية والالتزامات القانونية، وعبر الأطر السياسية وأطر الحوكمة والسياسات والبرامج والميزانية ذات الصلة،

وإذ يؤكد من جديد واجب الدول والتزاماتها باحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للنساء والفتيات وحمايتها وإعمالها، وأن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن منع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه، وإذ يشدد في هذا الصدد على الدور المحدد لمختلف الإدارات الحكومية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية على الصعيدين الوطني ودون الوطني،

وإذ يسلم بأن مسؤولية احترام حقوق الطفل تمتد لتشمل الجهات الفاعلة والشركات الخاصة، بما في ذلك شركات التكنولوجيا، التي ينبغي أن تولي اهتماماً خاصاً لتصميم وتشغيل البيئة الرقمية التي يسهل الوصول إليها وصون سلامة الأطفال وخصوصيتهم وحمايتهم، بما في ذلك حمايتهم من الممارسات الضارة، بما فيها تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية،

1- *يحيط علماً مع التقدير* بتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية عبر الحدود وعبر الحدود الوطنية[2]؛

2- *يحث* الدول على إدانة وحظر جميع أشكال الممارسات الضارة التي تؤثر على النساء والفتيات، ولا سيما تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، بما في ذلك الأعمال الطبية التي تجرى داخل المؤسسات الطبية أو خارجها، وعلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحظر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وحماية النساء والفتيات من هذا الشكل من العنف، واحترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان لجميع النساء والفتيات وفقاً لالتزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية؛

3- *يحثُّ أيضاً* الدول على اعتماد وتنفيذ تشريعات واستراتيجيات وسياسات لضمان حماية وتعزيز وإعمال حقوق الفتيات وسلامتهن في البيئة الرقمية؛

4- *يحث كذلك* الدول على ضمان حماية النساء والفتيات اللاتي يتعرضن لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أو المعرضات لخطر تشويه أعضائهن التناسلية وتقديم الدعم لهن، ومعالجة الأسباب المنهجية والهيكلية الكامنة وراء هذه الممارسة الضارة التي تضرب بجذورها في أعماق المجتمع من خلال وضع استراتيجيات متعددة القطاعات محددة جيداً وشاملة وجامعة ومراعية للاعتبارات الجنسانية والعمرية وباتباع نهج قائم على حقوق الإنسان، بما يتسق مع التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، والتي تشمل مبادرات تعزز الوصول إلى التكنولوجيات الرقمية واستخدامها لمنع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه، وسد الفجوة الرقمية بين الجنسين والحماية من المخاطر التي تهدد حقوق الإنسان والكرامة والرفاهية لجميع النساء والفتيات في الفضاء الرقمي والتي يقودها الالتزام السياسي ومشاركة المجتمع المدني والمساءلة على الصعيدين الوطني والمحلي وعلى مستوى المجتمع المحلي؛

5- *يحث* الدول على ضمان توفير الموارد الكافية لخطط العمل والاستراتيجيات الوطنية بشأن منع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه، وتضمينها جداول زمنية متوقعة للأهداف، وإدراج حلول رقمية للرصد الفعال للأهداف والمؤشرات بمشاركة النساء والفتيات المتضررات والمنظمات النسائية وفئات الشباب والعاملين في مجال الصحة والقادة الدينيين والتقليديين وزعماء المجتمعات المحلية وأفراد الأسرة وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين؛

6- *يحث أيضاً* الدول على اعتماد قوانين وتخصيص موارد كافية للتعجيل بتنفيذ السياسات والبرامج والأطر التشريعية الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وتمكين النساء والفتيات من التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن

(2) A/HRC/56/29.

من الصحة البدنية والعقلية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الصحة الجنسية والإنجابية، مع إدماج استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتيسير التعلم وتبادل المعارف؛

7- *يحث كذلك* الدول على تعزيز التدابير القانونية والسياساتية لسد الفجوات الرقمية، بما في ذلك الفجوة الرقمية بين الجنسين، من خلال ضمان المساواة في وصول جميع النساء والفتيات، بمن فيهن الناجيات من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والمعرضات لخطره، إلى التكنولوجيات الميسورة التكلفة والمتاحة وإلى الإنترنت، وكذلك مهارات محو الأمية الرقمية، وزيادة المشاركة الكاملة والهادفة والمتساوية للمرأة وقيادتها في جميع مراحل عملية وضع تصور للتكنولوجيات الرقمية وتطويرها وتنفيذها وتطوير المحتوى المحلي والمحتوى ذي الصلة بالواقع المحلي في السياق الرقمي؛

8- *يدعو* الدول إلى توسيع نطاق التدخلات المعتمدة على التكنولوجيا والمدعومة بالتكنولوجيا واستكشافها واستخدامها لدعم وتكميل الاستراتيجيات الشاملة والمتعددة القطاعات القائمة لمنع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه، بمشاركة كاملة ومتساوية وهادفة من النساء والفتيات حسب الاقتضاء وبطريقة تتفق مع قدراتهن المتطورة، اللاتي تعرضن أو يتعرضن لخطر هذه الممارسة، بما في ذلك عن طريق ما يلي:

(أ) التصدي للأسباب الجذرية لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، بما في ذلك عدم المساواة بين الجنسين، والقوالب النمطية الجنسانية والمعايير والمواقف والسلوكيات الاجتماعية السلبية، والدوافع الاجتماعية والاقتصادية للعنف وعلاقات القوة غير المتكافئة التي يُنظر فيها إلى النساء والفتيات على أنهن تابعات للرجال والفتيان، وذلك من خلال وضع وتنفيذ برامج توعية تفصل هذه الممارسة عن الدين أو الثقافة أو التقاليد وتوفر معلومات دقيقة عن الأثر السلبي لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية على النساء والفتيات والمجتمع ككل، بما في ذلك من خلال وسائل الإعلام التقليدية وغير التقليدية، مثل المناقشات التلفزيونية والإذاعية ووسائل التواصل الاجتماعي والإنترنت وأدوات التواصل والنشر المجتمعية للوصول إلى الجمهور العام وإشراكه بشكل منهجي، ولا سيما معلمي المدارس والأسر والمجتمعات المحلية وممثلي المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات التي تقودها النساء والفتيات، والزعماء الدينيون والتقليديون؛

(ب) تطوير وتنفيذ أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمحتوى الرقمي المناسب للتثقيف الرسمي وغير الرسمي، ولا سيما للأطفال (وخاصة الفتيات) والشباب والآباء والأمهات والأوصياء القانونيين والأسر، حول الآثار الضارة لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية ودور الرجال والفتيان كعوامل تغيير داخل المجتمعات المحلية من خلال المشاركة بشكل أكبر في حملات الإعلام والتوعية والحوارات بين الأجيال وبرامج التثقيف والتدريب بين الأقران؛

(ج) تسهيل إنشاء مراكز تكنولوجية مجتمعية ومكتبات ومراكز نسائية مجهزة بإمكانية الوصول إلى الإنترنت وأجهزة ومساحات آمنة وميسرة حيث يمكن للفتيات والنساء اكتساب المهارات الرقمية من خلال الوصول إلى فرص التعلم الرقمي والتواصل مع الأقران والموجهين والمعلمين وقادة المجتمع والتعبير عن أنفسهن والتحدث علانية ضد تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية دون خوف من الانتقام؛

(د) تطوير ودعم وتعزيز البرامج الرقمية التعليمية في مجال حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين والصحة والمهارات الحياتية والتفكير النقدي ودعمها والترويج لها من أجل التصدي للمعلومات المغلوطة والمضللة في الفضاء الرقمي وكذلك القوالب النمطية السلبية والمواقف والممارسات الضارة التي تديم تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وتديم العنف والتمييز ضد النساء والفتيات؛

(هـ) اعتماد وتنفيذ برامج تعليمية غير رسمية ورسمية مستدامة وشاملة وتمكينية للأطفال وملائمة لسنهم وشاملة للإعاقة ومراعية للنوع الاجتماعي، وتزويد الأطفال والآباء والأمهات والأوصياء

القانونيين ومقدمي الرعاية والمعلمين والعاملين في مجال الصحة والأخصائيين الاجتماعيين وموظفي إنفاذ القانون والمسؤولين القضائيين وغيرهم من المهنيين العاملين مع الأطفال ومن أجلهم بالمهارات المتعلقة بمحو الأمية الرقمية والبيانات وتطوير مواد تدريبية رقمية لزيادة المعرفة والمهارات التقنية للمهنيين في تقديم خدمات تراعي النوع الاجتماعي والسن لجميع النساء والفتيات الناجيات من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أو المعرضات لخطره؛

(و) تعبئة وتوعية صناع الرأي على شبكة الإنترنت وخارجها، بمن في ذلك السياسيون على المستويين الوطني والمحلي، والبرلمانيون، والزعماء الدينيون والتقليديون وقادة المجتمع المحلي، ومنظمات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام، والصحفيون، والقائمون على التواصل المجتمعي، ورواة القصص، والمدونون، والمؤثرون على وسائل التواصل الاجتماعي حول الأثر الضار لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية على حقوق الإنسان للنساء والفتيات ورفاههن؛

(ز) ضمان أن تدمج التغطية الصحية الشاملة الوقاية والعلاج من المخاطر الصحية والمضاعفات المرتبطة بتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وعلاجها، بما في ذلك من خلال الابتكارات الرقمية التي تيسر الوصول إلى معلومات دقيقة وفي الوقت المناسب عن توفير خدمات الصحة النفسية والجنسية والإنجابية وصحة الأم والطفل وحديثي الولادة وصحة الطفل والمراهق على مستوى الرعاية الصحية الأولية للنساء والفتيات المتضررات من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أو المعرضات لخطر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، بالإضافة إلى تزويد النظم الصحية بأدوات رقمية لتتبع النتائج الصحية للمرضى، وتسريع الإحالات وربط المرضى بسلسلة متصلة من خدمات الدعم النفسي والاجتماعي متعددة التخصصات ومتاحة ومستدامة ومنسقة وتقديم المشورة القانونية وسبل الانتصاف المناسبة؛

9- *يهيب* بالدول أن تكفل المشاركة الكاملة والمتكافئة والهادفة للمرأة، وللفتيات حسب الاقتضاء وبطريقة تتفق مع قدراتهن المتطورة، في صنع القرار في العمليات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك السياسات والضمانات المناسبة لمنع ومعالجة أي أثر سلبي ناجم عن استخدام التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة على حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، ولا سيما فيما يتعلق بالسلامة على الإنترنت والعنف ضد النساء والفتيات والممارسات الضارة، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وذلك عن طريق ما يلي:

(أ) تجريم ومقاضاة مرتكبي المضايقات عبر الإنترنت ضد النساء والفتيات اللاتي يقاومن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية التي تجرى عليهن والناشطات المناهضات لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، بما في ذلك النساء اللاتي يجاهرن بمناهضة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية ويدافعن عن حقوق الإنسان للنساء والفتيات الناجيات من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أو المعرضات لخطره، وتعزيز بيئة آمنة ومواتية للقيام بعملهن، سواء عبر الإنترنت أو خارجه، دون خوف أو خطر التعرض للأذى؛

(ب) وضع ومراجعة وتنفيذ سياسات تراعي الاعتبارات الجنسانية وتعزز وتحمي الحق في الخصوصية للنساء والفتيات، بما في ذلك الناجيات من خطر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والمعرضات لخطره، في سياق الاتصالات الرقمية والتقنيات الرقمية الجديدة والناشئة؛

(ج) حظر المراقبة التعسفية أو غير القانونية والتدخل في حق الأطفال في الخصوصية، وكذلك التصنيف العنصري للنساء والفتيات وأفراد أسرهن، عند نشر تقنيات المراقبة الرقمية، مثل التعرف على الوجه، بما في ذلك في سياق مراقبة أنماط الحركة المشبوهة عبر الحدود وعبر الوطنية المتعلقة بتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، من قبل الجهات الفاعلة العامة والخاصة؛

(د) اعتماد أو مراجعة التشريعات واللوائح والسياسات والتوجيهات المحدثة لضمان قيام مؤسسات الأعمال وشركات التكنولوجيا بإدماج الحق في الخصوصية وغيره من حقوق الإنسان ذات

الصلة بشكل كامل في تصميم وتطوير ونشر وتقييم التكنولوجيات، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي، واعتماد آليات لمراقبة المحتوى الرقمي ومحتوى وسائل التواصل الاجتماعي من خلال ممارسة العناية الواجبة والرقابة البشرية لمنع المحتوى الضار والمضلل المتعلق بتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والتخفيف من حدته ومعالجته، وتزويد النساء والفتيات الناجيات من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أو المعرضات لخطره اللاتي ربما تكون حقوقهن قد انتهكت أو خُرقت في الفضاء الرقمي بسبل انتصاف فعالة، بما في ذلك التعويض وضمانات عدم التكرار؛

(هـ) ضمان توافر التدريب ذي الصلة للقضاة والمحامين والمدعين العامين وغيرهم من الممارسين المعنيين في نظام العدالة بشأن عمل التقنيات الرقمية الجديدة والناشئة في منع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه وتأثيره السلبي المحتمل على حقوق الإنسان للنساء والفتيات الناجيات من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أو المعرضات لخطره؛

(و) التصدي، حسب الاقتضاء، ووفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، لنشر المعلومات المضللة والمعلومات المغلوطة التي تهدف إلى الترويج لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أو تبريرها أو تحريفها وتقويض حقوق الإنسان للمرأة والفتاة وقدرتهن على التصرف، وذلك من خلال مراعاة مبادئ الشرعية والضرورة والتناسب وعدم التمييز، والتأكيد على أهمية وجود وسائل إعلام حرة ومستقلة وتعددية ومتنوعة وتوفير وتعزيز الوصول إلى معلومات مستقلة وقائمة على الحقائق لمواجهة المعلومات المضللة والمعلومات المغلوطة؛

10- يحث الدول على حماية الأفراد من انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان الخاصة بهم في الفضاء الرقمي، بما في ذلك من خلال بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وإنشاء آليات فعالة للرقابة والانتصاف، وإدماج الحلول الرقمية لتعزيز نظم المساءلة في سياق استراتيجيات وسياسات وخطط وميزانيات شاملة ومتعددة القطاعات لمنع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه، بما في ذلك عن طريق ما يلي:

(أ) اعتماد تشريعات وطنية تحظر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإدخال تكنولوجيات رقمية لتيسير وتتبع تطبيقها الصارم من خلال تطوير نظم إدارة المعلومات الرقمية لتعزيز التنسيق بين الموظفين المسؤولين عن الإبلاغ عن الحالات والتحقيقات والملاحقة القضائية والحكم القضائي وتعزيز التعاون عبر الوطني بين الشرطة والقضاء في تبادل المعلومات عن ضحايا ومرتكبي تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وفقاً للقوانين والسياسات الوطنية والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(ب) إدخال التكنولوجيات الرقمية لتيسير سبل الانتصاف الفعالة في الوقت المناسب للنساء والفتيات المعرضات لخطر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أو المتضررات منه، مثل تطوير محتوى رقمي يسهل الوصول إليه لإعلام النساء والفتيات بحقوقهن الإنسانية وكيفية الحصول على المساعدة القانونية وسبل الانتصاف؛

(ج) تشجيع جميع أصحاب المصلحة المعنيين على تعميم منظور جنساني مراع للسن في عمليات وضع مفاهيم التكنولوجيات الرقمية وإنشائها وتنفيذها وفي السياسات المتصلة بذلك، وتعزيز مشاركة المرأة والفتاة من أجل التصدي للعنف والتمييز ضد النساء والفتيات في السياقات الرقمية، وذلك بطرق منها تشجيع شركات التكنولوجيا الرقمية، بما في ذلك الشركات المقدمة لخدمات الإنترنت، على احترام المعايير وتنفيذ آليات إبلاغ شفافة وميسَّرة؛

(د) ضمان عدم خضوع النساء الناجيات من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية للملاحقة الجنائية أو العقوبات الإدارية لعدم الإبلاغ عن الحالات أو لتعرضهن لهذه الممارسة الضارة، مع اتخاذ تدابير قانونية وسياساتية لمنع إعادة إيذائهن أثناء التحقيقات وجلسات الاستماع القضائية وكذلك في وسائل الإعلام والفضاء الرقمي؛

(هـ) تطوير محتوى تعليمي رقمي لتوفير التدريب الذي يراعي الفوارق بين الجنسين والسن لموظفي إنفاذ القانون والسلطات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك ضمان العدالة المراعية للطفل، ومصالح الطفل الفضلى والحق في الخصوصية في جميع مراحل الإجراءات؛

(و) إنشاء أو تعزيز الآليات الرقمية، بما في ذلك خدمات الخط الساخن المتنقل المراعية للجنس والسن على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع، لتمكين الإبلاغ الآمن والسري عن الحالات المحتملة أو التي حدثت بالفعل وتسريع الإحالة إلى الخدمات اللازمة والمعلومات الدقيقة عن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية؛

(ز) التأكد من إمكانية اعتماد الاستراتيجيات الوطنية وآليات التنسيق المعدة لمنع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه على نماذج رصد ورقابة رقمية فعالة وشفافة لمراجعة السياسات والبرامج والميزانيات وجودة خدمات الوقاية والتدخل، وتتبع التقدم المحرز في حماية النساء والأطفال من الممارسات الضارة؛

(ح) تطوير القدرة الرقمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية ورصد التقدم المحرز في منع هذه الممارسة الضارة والقضاء عليها؛

(ط) تطوير وتعزيز قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية ونظم البيانات الوطنية على الخضوع لعمليات رقمنة البيانات، بما في ذلك من خلال تطوير استقصاءات قائمة على الهاتف المحمول ومنصات الإبلاغ الرقمية ولوحات المتابعة في الوقت الحقيقي، من أجل تنظيم البحوث وجمع البيانات عن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية مصنفة حسب جملة أمور منها السن والموقع الجغرافي والوضع العرقي والمرتبط بالهجرة، مع الحرص على الضمانات الأخلاقية لحماية كرامة وسلامة المتضررات، بما في ذلك احترام الحق في الخصوصية والموافقة المستنيرة والشفافية والمساءلة وأمن البيانات في تبادل البيانات من قبل أصحاب المصلحة المعنيين وبين البلدان؛

(ي) تعزيز المشاركة الحرة والنشطة والمستنيرة والهادفة لمنظمات المجتمع المدني والنساء والفتيات المعرضات لخطر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أو المتضررات منه في آليات المساءلة الاجتماعية من خلال إتاحة المعلومات العامة ذات الصلة المستخدمة في المصادر والمنصات الرقمية المفتوحة لرصد السياسات والبرامج والميزانيات والخدمات المصممة لمنع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه، وكذلك التنفيذ الفعال للإعلانات العامة للتخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية؛

11- *يحث* الدول *أيضاً* على ضمان إطلاع الأطفال، بطريقة ملائمة للأطفال وميسرة ومناسبة لسنهم، على جمع واستخدام بياناتهم على الإنترنت وعلى ضمان وضع تشريعات وطنية في مجال حماية البيانات وخصوصيتها بما يتفق مع التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، ويتيح للسلطات المعنية بإنفاذ القوانين والرفاه الاجتماعي والسلطات القضائية إجراء تحقيقات ومحاكمات فعالة ومناسبة لمكافحة انتهاكات وتجاوزات حقوق الطفل ويحثها على إذكاء الوعي بأهمية أنشطة الجهات الفاعلة في القطاع الخاص وامتثالها للقانون، ولا سيما تلك العاملة في القطاع الرقمي، لتعزيز تلك الجهود؛

12- *يهيب* بالدول إلى تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة والمجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص، ولا سيما شركات الاتصالات والتكنولوجيا، لزيادة فرص الوصول الرقمي للمجتمعات المحلية التي ينتشر فيها تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والمشاركة في تصميم حلول رقمية مع النساء والفتيات المتضررات، وتشجيع شركات التكنولوجيا على دعم وتمويل هذه المبادرات كجزء من مسؤوليتها الاجتماعية للشركات؛

13- *يهيب* بجميع الدول ووكالات التعاون الإنمائي إلى إعطاء الأولوية لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية باعتبارها قضية ذات أهمية عالمية، وإلى زيادة جهودها في مجال التعاون الإنمائي - المساعدة التقنية والمالية، ونقل التكنولوجيا، والبحوث، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي - من أجل الإدماج الفعال للتكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة في الجهود العالمية والإقليمية والوطنية والمجتمعية الرامية إلى منع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه، وإلى سد الفجوة التمويلية العالمية الحالية المقدرة بمبلغ 2,1 مليار دولار لإنهاء تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بحلول عام 2030 عن طريق زيادة دعمها المالي للبرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة المتعلق بالقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية: الوفاء بالوعد العالمي بوضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بحلول 2030 وللمبادرات الأخرى على المستويات المحلية والإقليمية والدولية؛

14- *يقرر* عقد حلقة نقاش رفيعة المستوى، تكون متاحة بالكامل للأشخاص ذوي الإعاقة، خلال الجزء الرفيع المستوى من دورته الحادية والستين، بشأن دور التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة في منع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والقضاء عليه، ويدعو الدول ومنظمات المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة والنساء والفتيات وغير ذلك من أصحاب المصلحة المعنيين إلى تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من أجل التحسين المستمر للنهج الرقمية لإنهاء تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، بما في ذلك تطوير تكنولوجيات رقمية تراعي الفوارق بين الجنسين وتنفيذ ضمانات لحماية الحق في الخصوصية وغيره من حقوق الإنسان في الفضاء الرقمي للنساء والفتيات الناجيات من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أو المعرضات لخطره، ويدعو رئيس مجلس حقوق الإنسان إلى اقتراح حلقة النقاش المذكورة أعلاه لتكون حلقة النقاش الرفيعة المستوى بشأن تعميم مراعاة حقوق الإنسان التي ستعقد في الدورة الحادية والستين؛

15- *يطلب* إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يعد تقريراً موجزاً عن حلقة النقاش وأن يقدم التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والستين؛

16- *يقرر* مواصلة نظره في مسألة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وفقاً لبرنامج عمله.

الجلسة 32
7 تموز/يوليه 2025

[اعتمد من دون تصويت.]